

كفارة الاستمنا في رمضان لمن لا يستطيع الصوم

عبدالمحسن الزامل

يقول ما هو في الكفارة لا يستطيع الصوم؟ هذا هذه المسألة الاستماع في نهار رمضان عند جمهور العلماء مفسد للصوم. وخالف ابن حزم بها لكن قوله مرجوح او ضعيف لانه عليه الصلاة والسلام بانه عليه الصلاة والسلام قال يدع طعامه وشرابه - [00:00:04](#) قوته من اجل وشهوته من اجلي. وهذه الشهوة مضاعفة يدعو كل شهواته. التي يدعها ومن ذلك شهوة ما يقع بالاستمنا فاذا كان على وجه محرم هو محرم. اما اذا كان مثلاً بزوجه فكذلك ايضاً غير يستثنى منه - [00:00:34](#) لذلك ما دل عليه النص وهو القملة ولذا علم الصحابة وفهموا ان الاصل هو امتناع الصائم امتناع قائم من هذا الشيء ولذا توقف عمر رضي الله عنه بالقدة فهم فهموا ان الصيام يدخل في هذا الشيء - [00:00:54](#) وهذا واضح في ان الاستمنا داخل في المحظورات الصيام. سواء كان على وجه الحلال او حرام. يعني في زوجته على وجه الحلال او اذا كان باستغنائه مثلاً على وجه حرام. ولهذا استرسل عمر رضي الله عنه النبي عليه الصلاة والسلام. فقال له - [00:01:14](#) له ما قال وهذا يبين ويقرر ان هي المستثناة وان ما زاد عليها الذي هو الغاية في الشهوة خروج المرء انه للدليل ولما تقدم في قصة عمر في توقفه في القبلة. ولهذا لم يستدرك النبي عليه الصلاة والسلام. والمقام مقام بيان - [00:01:34](#) المقام مقام بيان ولهذا سكت عن مثل هذا شيء فكأنه قرره على ما فهمه من الامتنان الصائم من هذا الوجه بالاستمتاع وهو ما يكون الاستمنا يعني باهله في نهار رمضان وانه مفسد للصوم. لكن ليس فيه كفارة. فالاستغناء ليس كالجماع. الجماع حكم خاص -

[00:01:54](#)

وهذا شيء يأتي ان شاء الله. وان المراد وان المراد بذلك الكفارة الخاصة شهرين فانه يطعم ستين مسكيناً فهذا في الكفارة الخاصة في اه في رمضان في الجماع في الجماع. اما ما سوى ذلك فانه يبالغ الجماع في احكام كثيرة. تتعلق - [00:02:24](#) من بعد الحج بغينا ما اشبه ذلك ومن ذلك ايضاً باب الكفارة - [00:02:54](#)